

وزير الحالية:

- بعد الاطلاع على قانون الضريبة على القيمة المضافة الصادر بالقانون رقم (٦٧) لسنة ٢٠١٦، ولائحته التنفيذية،

- وعلى قأنون الإجراءات الضريبية الموحد الصادر بالقانون رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢، ولائحته التنفيذية،

- وبناءً على ما عرضه مساعد وزير المالية للسياسات والتطوير الضريبي.

مسرر (اللادة الأولى)

يُعمل بالدليل الإرشادي المرافق في شأن الضريبة على القيمة المضافة للخدمات الرقمية والخدمات الأخرى عن بعد التي يقدمها الأشخاص غير المقيمين (الإصدار الأول).

(اللادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية، وعلى الجهات المختصة - كل فيما يخصه - تنفيذه.

وزير المالية

د. محمد معيط